



## قرار وزاري

إن وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية،

بناءً على الصلاحيات الممنوحة له نظاماً،

وبعد الاطلاع على المادة (الحادية عشرة) مكرر والمادة (السادسة والثلاثون) من نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥١) وتاريخ ١٤٢٦/٨/٢٣هـ وتعديلاته، وإنفاذاً لمبادرة "توطين المهن" إحدى مبادرات الوزارة المعلن عنها في تاريخ ١٤٤٠/١/٢٠هـ. ونظراً لما تقتضيه المصلحة العامة.

يُقرَّر ما يلي:

أولاً: اعتماد الدليل الإجرائي لمهنة مشرف مسكن بالصيغة المرفقة لهذا القرار.

ثانياً: قصر العمل لمهنة مشرف مسكن على السعوديين وفق التعريفات والمسميات المهنية والاشتراطات المحددة في الدليل الاجرائي.

ثالثاً: يُعمل بهذا القرار بالتوافق مع ما صدر من قرارات وزارية سابقة خاصة بالتوطين ومنظمة لسوق العمل، وفي حال وجود اختلاف في نسب التوطين يتم تطبيق النسبة الأعلى.

رابعاً: تتخذ الوزارة كافة الإجراءات اللازمة لضمان التزام المنشآت بتنفيذ هذا القرار، وسيتم تطبيق العقوبات في حق المنشآت التي تقوم بمخالفة بنود هذا القرار وفق جدول المخالفات والعقوبات الصادر بالقرار الوزاري رقم (٧٥٩١٣) وتاريخ ١٤٤٥/٥/١٩هـ، والقرار الوزاري رقم (٤٤٥٥٨) وتاريخ ١٤٤٦/٤/٣هـ مع مراعاة ما يطراً عليه من تعديلات.

خامساً: يعتبر الدليل الإجرائي لتوطين مهنة مشرف مسكن جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار.

سادساً: يلغي هذا القرار كل ما يتعارض معه من قرارات سابقة.

سابعاً: ينشر هذا القرار مع الدليل الإجرائي على موقع الوزارة الإلكتروني ويعمل به من تاريخ نشره.

ثامناً: على نائب الوزير للعمل اتخاذ ما يلزم لتنفيذه.

والله الموفق

ابوعيسى

وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

م. أحمد بن سليمان الراجحي